HSP/GC/26/CRP.9
12 May 2017

Arabic
Original: English

مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الدورة السادسة والعشرون
نيروبي، ٨-١٢ أيار/مايو ٢٠١٧
البند ٩ من جدول الأعمال
جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة

جدول الأعمال المؤقت والترتيبات الأخرى للدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة

مشروع قرار بشأن الاعتماد

قدمته الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قراره ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ المعنون ''النظام الداخلي لمجلس إدارة موئل الأمم المتحدة''، ولاسيما منه المواد ٦٤ و٦٥ و٦٦، المتعلقة بدور السلطات المحلية والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل في مداولات مجلس الإدارة وهيئاته الفرعية،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٨/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، الذي قرر بموجبه أن يؤكد من جديد، لدى الطلب، اعتماد مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة للسلطات المحلية والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل المعتمدين لدى مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ولدى الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لإجراء استعراض وتقييم عامَّين لتنفيذ جدول أعمال الموئل، المعقودة في نيويورك في الفترة من ٦ إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢١٠/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الذي وافقت فيه الجمعية على النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المعقود في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وعلى ترتيبات اعتماد المجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي الموئل الثالث على النحو المبين في المرفقين الأول والثاني للقرار،

وإذ يُقر بالحاجة إلى إصلاح نظام الاعتماد، بالتشاور مع الدول الأعضاء، استناداً إلى أفضل الممارسات والنماذج المستوحاة من المؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة، لكفالة المشاركة النشطة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين، ورصد الاعتماد، وتعزيز الشفافية والمساءلة،

١- *يقرر* أن يؤكد من جديد، لدى الطلب، اعتماد مجلس الإدارة للجهات صاحبة المصلحة المتعمدة لدى الموئل الثالث؛

٢- *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن ينشر على نطاق واسع جميع المعلومات ذات الصلة بإجراءات اعتماد المنظمات صاحبة المصلحة في دورات مجلس الإدارة؛

٣- *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي، بالتشاور مع الدول الأعضاء، أن يُعد مشروع سياسة لإشراك أصحاب المصلحة، استناداً إلى أفضل الممارسات والنماذج المستوحاة من المؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة، واستكشاف آليات جديدة لتعزيز الشفافية والمشاركة الفعالة للمجتمع المدني، وأن يقدم مشروع السياسة بحلول نهاية عام ٢٠١٧ لكي تنظر فيه لجنة الممثلين الدائمين بغية تقديمه إلى مجلس الإدارة في دورته السابعة والعشرين للنظر فيه مع احتمال الموافقة عليه.